

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٩١ لسنة ١٩٨٢

بشأن زيادة نسبة تخفيض تعريفات المواصلات بالسكك الحديدية
لأصحاب المعاشات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التأمين الاجتماعي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧ لسنة ١٩٨١ بتقرير بعض التيسيرات لأصحاب
المعاشات ؛

قرر :

مادة ١ - تكون نسبة تخفيض تعريفات المواصلات بالسكك الحديدية بين المدن المنصوص عليها في البند رقم (١) من المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧ لسنة ١٩٨١ المشار إليه (٥٠٪) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ ربيع الأول سنة ١٤٠٣ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك